

Distr.: Limited  
3 March 2000  
ARABIC  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات  
الدورة الثالثة والأربعون  
فيينا، ٦-١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠  
البند ٦ من جدول الأعمال  
تنفيذ المعاهدات الدولية المتعلقة بمراقبة المخدرات

### تايلند وتركيا وجنوب افريقيا وكولومبيا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان: مشروع قرار

#### مراقبة الكيماويات السليفة

إن لجنة المخدرات،

إذ تؤكد مجدداً أن مراقبة الكيماويات السليفة منعا لتسريبها من التجارة المشروعة إلى صنع المخدرات بصورة غير مشروعة تمثل عنصراً أساسياً في أي استراتيجية شاملة لمكافحة المخدرات،

وإذ تلاحظ أن ضخامة حجم التجارة الدولية في الكيماويات السليفة تجعل التعاون المتعدد الأطراف ضرورة أساسية لمنع تسريب تلك الكيماويات،

وإذ تدرك أن المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨<sup>(١)</sup> توفر الأساس اللازم للتعاون الدولي في مراقبة الكيماويات،

وإذ تدرك أيضاً ما أصدرته لجنة المخدرات من قرارات عديدة توفر للحكومات إرشادات لتنفيذ النظم الوطنية لمراقبة الكيماويات السليفة، وفقاً للمادة ١٢ من اتفاقية ١٩٨٨،

وإذ تنوه على وجه الخصوص بالتدابير المتعلقة بمراقبة السلائف، التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها د-٤/٢٠-ب، أثناء دورتها الاستثنائية العشرين المخصصة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية معاً،

وإذ تسترعي الانتباه إلى الفقرة ٧ (أ) '١٤' من القرار د-٤/٢٠-ب، التي تشدد على ضرورة رصد التجارة في برمنغنات البوتاسيوم وانهيدريد الخل، باتخاذ تدابير تكفل توجيه اشعار سابق للتصدير إلى

(١) الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع اتفاقية لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، فيينا، ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، المجلد الأول (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.XI.5)

السلطات المختصة في البلدان المستوردة بشأن جميع الصفقات المتعلقة بهاتين المادتين، إضافة إلى المواد المدرجة في الجدول الأول من اتفاقية ١٩٨٨.

وإذ تؤكد مجدداً ما للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات من دور محوري في المكافحة الدولية لتسريب الكيماويات،

١- تثني على مبادرة البلدان التي لها دور رئيسي في إنتاج وتجارة واستيراد برمنغنات البوتاسيوم، وكذلك مبادرة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، في مجال صوغ وتنفيذ خطة عمل مفصلة بشأن برمنغنات البوتاسيوم تتضمن مبادرة خاصة، تعرف باسم "عملية بيربل" ("Operation Purple")، وتنطوي على برنامج تعاوني لرصد ومراقبة التجارة في برمنغنات البوتاسيوم؛

٢- تشيد بما أحرزته البلدان المنتجة والمتاجرة والمستوردة المشاركة في العملية من نجاح في تنفيذ خطة العمل، وتشيد على وجه الخصوص بنتائج "عملية بيربل"، التي رصدت ٢٥٢ شحنة من برمنغنات البوتاسيوم منذ بدايتها في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩، وأفضت إلى وقف أو ضبط ٢٧ شحنة من تلك الشحنات، باعتبارها مشبوهة وعرضة للتسرب إلى قنوات صنع المخدرات بصورة غير مشروعة؛

٣- تنوه بالنجاح الذي حققته مبادرات مراقبة الكيماويات التي استهدفت الكيماويات السليفة الرئيسية، والتي كانت "عملية بيربل" نموذجاً لها؛

٤- تعرب عن تقديرها لما تقدمه "عملية بيربل" من دعم مباشر للأهداف المراد تحقيقها من خلال التدابير الرامية إلى مراقبة السلائف، والتي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها د-٤/٢٠، أثناء دورتها الاستثنائية العشرين، المخصصة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية معاً؛

٥- تشدد على أن المشاركة في "عملية بيربل" طوعية تماماً؛

٦- تحث الحكومات الأخرى على الاستفادة من "عملية بيربل" والمشاركة فيها؛

٧- تشجع الحكومات المهتمة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات على النظر في اتخاذ مبادرات مناسبة تستهدف مادة انهيدريد الخل، التي ذكرت أيضاً في التدابير الرامية إلى مراقبة السلائف، والتي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها د-٤/٢٠.